

عصام سلطان: اللجنة والمجلس وجهان لعملة واحدة



الخميس 26 أبريل 2012 12:04 م

تصريحات وأقوال:

عصام سلطان:

أصدرت اللجنة منذ قليل قراراً بقبول تظلم احمد شفيق واحالة قانون عزل الفلول الى المحكمة الدستورية، وهذا القرار يمثل فضيحة من ثلاثة وجوه:-

الوجه الأول: أن موعد قبول التظلمات قد بدأ وانتهى منذ اسبوع وبالتالي فإنه لا يجوز قبول أى تظلم بعد الموعد المحدد بأى صورة من الصور، ولا يريد على ذلك بأن تطبيق قانون عزل الفلول قد بدأ أمس وبالتالي فيفتح باب التظلم، لأن اللجنة لم يصدر عنها اعلان بفتح باب التظلمات حتى يفتح لجميع المرشحين وليس شفيق وحده فرصة التظلم، وإنما الذى حدث ان شفيق هو الذى قرر فتح باب التظلم بنفسه ولنفسه! دوناً عن بقية المرشحين! ودوناً عن مواعيد التظلمات السابقة! ودوناً عن ارادة اللجنة! بما معناه ومؤداه ان اللجنة تتلقى الأوامر والتكليفات من شفيق الذى يقرر ما يشاء وقتما يشاء فتستجيب اللجنة له فوراً!!

ثانياً: ان اللجنة ليست ذات اختصاص قضائى وانما اختصاصها ادارى وبالتالي فإنه يمتنع عليها احالة القانون الى المحكمة الدستورية الذى قصر حق الاحالة على المحاكم او الهيئات ذات الاختصاص القضائى[]

ثالثاً: ان المطروح على اللجنة ليس دعوى قضائية و انما تظلم من قرار ادارى، وقد اشترطت المادة 29 من قانون المحكمة الدستورية العليا ضرورة ان يثار الدفع بعدم الدستورية اثناء نظر احدى الدعاوى وليس التظلمات[]

ان معنى قبول تظلم شفيق على الوجهة المعيب السابق شرحه من قبل اللجنة وقيامها بنفسها باحالة القانون الى المحكمة الدستورية، دون ترك عبء هذا العمل على شفيق ليقوم هو بنفسه برفع دعوى امام احدى المحاكم ثم الدفع امامها بعدم دستورية القانون ثم اقتناع المحكمة بهذا الدفع ومن ثم احالته الى المحكمة الدستورية وفقاً لصحيح القانون، معنى ذلك ان اللجنة قد قامت بدور المحامى والمدافع عن شفيق، هذا ولا زلنا فى أول المشوار، فماذا ستفعل اللجنة مع شفيق يا ترى اثناء العملية الانتخابية والفرز واعلان النتائج؟

ان لجنة الانتخابات الرئاسية تحذو حذو المجلس العسكرى تماماً، شبراً بشبر، وذراعاً بذراع، وكما ادخل المجلس العسكرى نفسه دائرة الشبهات منذ شهور، فإن اللجنة قد وضعت نفسها بهذا القرار فى مرمى سهام، ولا أظنها ستنجو[]

اللجنة والمجلس وجهان لعملة واحدة[]



فضيحة لجنة الانتخابات الرئاسية

اصدرت اللجنة منذ قليل قراراً بقبول تظلم احمد شفيق واجالة قانون عزل القلوق الى المحكمة الدستورية، وهذا القرار يمثل فضيحة من ثلاثة وجوه:-

الوجه الأول: أن موعد قبول التظلمات قد بدأ وانتهى منذ اسبوع وبالتالي فإنه لا يجوز قبول أى تظلم بعد الموعد المحدد بأى صورة من الصور، ولا يرد على ذلك بأن تطبيق قانون عزل القلوق قد بدأ أمس وبالتالي فيفتح باب التظلم، لأن اللجنة لم يصدرعنها اعلان يفتح باب التظلمات حتى يفتح لجميع المرشحين وليس شفيق وحده فرصة التظلم، وإنما الذى حدث ان شفيق هو الذى قرر فتح باب التظلم بنفسه ولنفسه! دوناً عن بقية المرشحين! ودوناً عن مواعيد التظلمات السابقة! ودوناً عن ارادة اللجنة! بما معناه ومؤذاه ان اللجنة تتلقى الأوامر والتكليفات من شفيق الذى يقرر ما يشاء وقتما يشاء فتستجيب اللجنة له فوراً!!!

ثانياً: ان اللجنة ليست ذات اختصاص قضائى وإنما اختصاصها ادارى وبالتالي فإنه يمتنع عليها اجالة القانون الى المحكمة الدستورية الذى قصر حق الاجالة على المحاكم او الهيئات ذات الاختصاص القضائى.

ثالثاً: ان المطروح على اللجنة ليس دعوى قضائية و انما تظلم من قرار ادارى، وقد اشترطت المادة 29 من قانون المحكمة الدستورية العليا ضرورة ان يثار الدفع بعدم الدستورية اثناء نظر احدى الدعاوى وليس التظلمات.

ان معنى قبول تظلم شفيق على الوجه المعيب السابق شرحه من قبل اللجنة وقيامها بنفسها باحالة القانون الى المحكمة الدستورية، دون ترك عبء هذا العمل على شفيق ليقوم هو بنفسه برفع دعوى امام احدى المحاكم ثم الدفع امامها بعدم دستورية القانون ثم اقتناع المحكمة بهذا الدفع ومن ثم احالته الى المحكمة الدستورية وفقاً لصحيح القانون، معنى ذلك ان اللجنة قد قامت بدور المحامى والمدافع عن شفيق، هذا ولا زلنا فى أول المشوار، فماذا ستفعل اللجنة مع شفيق يا ترى اثناء العملية الانتخابية والفرز وعلان النتائج؟

ان لجنة الانتخابات الرئاسية تجذو جذو المجلس العسكرى تماماً، شبراً بشبر، وذراعاً بذراع، وكما ادخل المجلس العسكرى نفسه دائرة الشبهات منذ شهر، فإن اللجنة قد وضعت نفسها بهذا القرار فى مرمى السهام، ولا أظنها ستنجو.

اللجنة والمجلس وجهان لعملة واحدة.